



UN LIBRARY

DEC 1974

UNTSO DOCUMENT



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.  
GENERAL  
A/9909  
6 December 1974  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة التاسعة والعشرون  
البند ١٠١ من جدول الأعمال

انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

في الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد / انطونيو داغوستالوبو ( البرتغال )

١ - أدرج الأمين العام البند المعنون " انشاء منطقة لا نووية في الشرق الأوسط " في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين بناء على طلب ايران ( A/9693 ) . وبعد ذلك انضمت مصر اليها في تقديم هذا الطلب ( A/9693/Add.1 ) ثم اقترحت ايران ومصر تعديل نص البند كما يلي : " انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط " .

٢ - وفي الجلسة العامة ٢٢٣٦ المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها ادراج البند في جدول الأعمال وتخصيصه للجنة الأولى للنظر فيه وتقديم تقرير عنه .

٣ - وفي الجلسة ١٩٨٧ المعقودة في ٢٥ أيلول / سبتمبر ، قررت اللجنة الأولى اجراء مناقشة عامة مشتركة حول البنود التي خصصت لها والمتعلقة بنزع السلاح واطلاق المحيد الهندي منلقة سلم ، وهي :

البند ٢٤ : تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بنسبة ١٠ في المائة ، واستخدام جزء من الأموال الموفرة على هذا النحو في تقديم المساعدة للبلدان النامية .

البند ٢٧ : النابالم وغيره من الأسلحة المحرقة ، وجميع نواحي احتمال استعمالها .

البند ٢٨ : الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية ( البيولوجية ) .

البند ٢٩ : مساس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية ، وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب .

البند ٣٠ : تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٠٧٩ (د-٢٨) بشأن توقيع البروتوكول الانمافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ( معاهدة تلاتيلولكو) والتصديق عليه .

البند ٣١ : تنفيذ اعلان المحيط الهندي منلقة سلم .

البند ٣٤ : المؤتمر العالمي لنزع السلاح .

البند ٣٥ : نزع السلاح العام الكامل .

البند ١٠٠ : تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٨٦ (د-٢٢) بشأن توقيع البروتوكول الانمافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ( معاهدة تلاتيلولكو) والتصديق عليه .

البند ١٠١ : انشاء منلقة غالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط .

البند ١٠٣ : حظر الأعمال الرامية الى التأثير في البيئة والمناخ للأغراض العسكرية وغيرهسا من الأغراض التي تتنافى مع صيانة الأمن الدولي ورفاهية الانسان وصحته .

البند ١٠٧ : اعلان وانشاء منلقة لانووية في جنوب آسيا .

٤ - وقد جرت المناقشة العامة حول هذه البنود في خلال الجلسات من ١٩٦٨ الى ٢٠١٦ المعقودة في الفترة من ٢١ تشرين الأول / اكتوبر الى ١١ تشرين الثاني / نوفمبر .

٥ - وكان معروضاً على اللجنة الأولى ، فيما يتعلق بالبند ١٠١ من جدول الأعمال ، مذكرة من الأمين العام مؤرخة في ١٧ أيلول / سبتمبر ، تعمم ، بناءً على طلب الممثل الدائم لايران ، رسالة من صاحب الجلالة الامبراطورية شاهنشاه آريامهر ( A/9693/Add.3 )

٦ - وفي ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر اقرحت ايران ومصر مشروع قرار ( A/C.1/L.700 ) قدمه ممثل ايران في الجلسة ٢٠٢٦ .

٧ - وفي الجلسة ٢٠٢٨ المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر اقترحت ايران ، نيابة عن صاحبة مشروع القرار ، حذف كلمة " النهائي " التي تقع بعد كلمة " للهدف " في الفقرة السادسة من الديباجة بحيث يصبح نص هذه الفقرة كما يلي :

”وان تمتمبر أن انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ، بمبادرة من الدول الواقعة في كل من المناطق المعنية ، يمثل واحدا من التدابير التي يمكن أن تسهم أفضل اسهام في وقف انتشار أدوات الدمار الجماعي تلك وفي حث غطلى التقدم نحو نزع السلاح النووي سعيا وراء هدف التدمير الشامل التام لكل الأسلحة النووية ولوسائل اطلاقها ،”

وفي نفس الجلسة جرى تصويت منفصل على الفقرتين الاخيرتين من ديباجة مشروع القرار وعلى الفقرة ٣ من ملوقة ( انظر الفقرة ١ أدناه ) . وقد تم اعتماد هذه الفقرات بنداء الأسماء بأغلبية ٩٣ صوتا ضد لا شيء وامتناع ٩ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أثيوبيا ، الأردن ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، المانيا ( جمهورية — الاتحادية ) ، الامارات العربية المتحدة ، أوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوروندي ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية لبيسنة الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائر ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلاند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، عمان ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، بنغاليا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا يوجد .

الممتنعون : الأرجنتين ، أسبانيا ، اسرائيل ، اندونيسيا ، البرازيل ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ، فرنسا ، الهند .

٩ - وفي نفس الجلسة اعتمد مشروع القرار ( A/C.1/L.700 ) بصيغته المعدلة ( انظر الفقرة ٧ أعلاه ) بنداء الأسماء بأغلبية ١٠٣ صوت ضد لا شيء وامتناع ٣ (١) ( انظر الفقرة ١٠ أدناه ) وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوروندي ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، الجزائر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا ، الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية النامير المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، رومانيا ، زاعير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانثا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، عمان ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا الحليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، لندا ، كوبا ، كوستاريكا ، لاتفيا ، لوكسمبورغ ، الكويت ، ليبيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المطنة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، نزاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا يوجد .

المتنعون : اسرائيل ، السويد ، النرويج .

### توصية اللجنة الأولى

١٠ - توصي اللجنة الاولى اللجنة العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

( ١ ) اعلن وفد بورما فيما بعد أنه لو كان موجودا اثناء التصويت لكان قد امتنع عن التصويت .

انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في الشرق الأوسط

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ،  
وان ترغب في المساعدة في صيانة السلم والأمن الدوليين بدعم وتوسيع المؤسسات الإقليمية  
والعالمية الرامية الى حظر أو منع زيادة انتشار الأسلحة النووية أو الى كلاً الأمرين ،  
وان تدرك أن انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية مع نظام ضمانات واف بالفرص يمكن أن  
يعجل بالسير نحو نزع السلاح النووي ونحو الهدف النهائي ، هدف نزع السلاح العام والكامل فسي  
تال رقابة دولية فعالة ،

وان تشير الى القرار الذي اتخذته مجلس جامعة الدول العربية في دورته الثانية والستين  
المعقودة في القاهرة من ١ الى ٤ أيلول /سبتمبر ١٩٧٤ حول هذا الموضوع ،

وان تشير الى الرسالة التي بعث بها صاحب الجلالة الامبراطورية شاهنشاه ايران في ١٦  
أيلول /سبتمبر ١٩٧٤ بشأن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (٢) ،

وان تعتبر ان انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ، بمبادرة من الدول الواقعة  
في كل من المناطق المعنية ، يمثل واحدا من التدابير التي يمكن أن تسهم أفضل اسهام في وقف  
انتشار أدوات الدمار الجماعي تلك وفي حث خطى التقدم نحو نزع السلاح النووي ، سعياً وراء هدف  
التدمير التام لكل الأسلحة النووية ووسائل اطلاقها ،

وان تنزع في اعتبارها الظروف السياسية الخاصة بمنطقة الشرق الأوسط والخطير الكامن المنبعث  
منها والذي يؤدي ادخال الأسلحة النووية الى المنطقة الى زيادة تفاقمه ،

وان تدرك ، لذلك ، الحاجة الى ابقاء أقطار المنطقة بمنأى عن الدخول في سباق عسلي  
التسلح النووي يفرضي الى الدمار ،

وان تعيد الى الأذهان الاعلان الخاص باعتبار افريقيا منطقة لا نووية والصادر عن مؤتمر  
رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في تموز/يوليه ١٩٦٤ ،

وان تلاحظ أن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط من شأنه أن يسهم اسهاما فعالا في تحقيق الأهداف المعلنة في الاعلان المشار اليه آنفا والخاص باعتبار أفريقيا منطقة لانهوية ،

وان تشير الى الانجاز المحوظ الذي حققته بلدان أمريكا اللاتينية بانشاء منطقة لانهوية ،

وان تشير كذلك الى القرار 'باء' الصادر عن مؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية المعقود في جنيف في ٢٩ آب/اغسطس ١٩٦٨ ، والذي أوصى فيه المؤتمر بأن تدرس الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وغير الداغلة في منطقة أمريكا اللاتينية الخالية من الأسلحة النووية امكانية واستصواب جعل منطقة كل منها منطقة لانهوية من الناحية العسكرية ،

وان تذكر الأهداف التي توختها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (٣) ولا سيما منها هدف منع زيادة انتشار الأسلحة النووية ،

وان تشير الى قرارها ٢٣٧٣ (د-٢٢) المؤرخ في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨ ، الذي أعربت فيه عن أملها في أن ينضم الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أكبر عدد ممكن من فئتي الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية كليهما ،

١ - تشيد بفكرة انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ؛

٢ - وتعتبر أنه مما لاغنى عنه لتعزيز فكرة اقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط أن يعلن كافة الأطراف المعنيين في المنطقة رسميا وفورا عزمها على الامتناع، على أساس متبادل ، عن انتاج أسلحة نووية أو تجريبها أو الحصول عليها أو اقتنائها أو حيازتها بأية طريقة أخرى ؛

٣ - وتدعو جميع الأطراف المعنيين في المنطقة الى الانضمام الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ؛

٤ - وتعرب عن أملها في أن تمتد جميع الدول ، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، يد التعاون التام لتحقيق أهداف هذا القرار تحقيقا فعليا ؛

٥ - وتطلب الى الأمين العام استطلاع آراء الأطراف المعنيين بشأن تطبيق هذا القرار ، ولا سيما بشأن الفقرتين ٢ و ٣ من منلوقه ، وتقديم تقرير الى مجلس الأمن في موعد قريب ، ثم السى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؛

٦ وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثلاثين البند المعنون " انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط " .